حتى تزول الشمس والله اعلم للاتباع رواه مسلم ويسن ان يغتسل بنمرة للوقوف فاذا زالت الشمس ذهبوا الى مسجد ابراهيم صلى الله عليه وسلم وصدره من عرنة بفم العين واخره من عرفة ويميز بينهما صخرات كبار فرشت هناك قال النووي وصدره محل الخطبة والصلاة ثم يخطب الامام او منصوبه بعد الزوال بهم على منبر او مرتفع فيه لا في عرفات قبل صلاة الظهر خطبتين خفيفتين وتكون الثانية اخف من الاولى يبين لهم في الاولى المناسك ككيفية الوقوف وشرطه والدفع الى مزدلفة والمبيت بها والدفع الى مني والرمي وما يتعلق بجميع ذلك ويحثهم على اكثار الدعا والذكر والتلبية بالموقف ويجلس بعد فراغهما بقدر سورة الاخلاص وحين يقوم الى الخطبة الثانية يؤذن للظهر فيفرغ الخطبة الثانية مع فراغ المؤذن من الاذان للاتباع رواه الشافعي ولما كان القصد بالثانية انما هو مجرد الذكر والدعا والتعليم انما هو في الاولى شرعت مع الاذان وان منع سماعها قصد المبادرة بالصلاة ثم بعد فراغه من الخطبتين يصلي بالناس الظهر والعصر جمعا تقديما للاتباع رواه مسلم ويقصرهما ايضا والجمع والقصر هنا وفيما يأتي بالمزدلفة للسفر لا للنسك فيختصان بسفر القصر فالمكي ومن سفره قصير يقول لهم الامام بعد سلامه اتموا ولا تجمعوا معنا فانا قوم سفر وفي المجموع عن الشافعي والاصحاب ان الحجاج اذا دخلوا مكة ونووا ان يقيموا بها اربعا لزمهم الاتمام فاذا خرجوا يوم التروية الى مني ونووا الذهاب الى اوطانهم عند فراغ نسكهم كان لهم القصر من حين خروجهم لانهم انشأوا سفرا تقصر فيه الصلاة انتهى وظاهر ان محل ذلك فيما كان معهودا في الزمن القديم من سفرهم بعد نفرهم من مني بيوم ونحوه واما الان فاطردت عادة اكثرهم باقامة اشهر بعد النفر فوق اربعة كوامل فلا يجوز لاحد ممن عزم على السفر معهم قصر ولا جمع لانهم لم ينشئوا سفرا تقصر فيه الصلاة ثم بعد فراغهم من الصلاة يذهبون الى الموقف ويحملون السير اليه وافضله للذكر موقفه صلى الله عليه وسلم

وهو عند الصخرات الكبار المفترشة في اسفل جبل الرحمة وهو الجبل الذي بوسط ارض عرفة فان تعذر الوصول اليها فالرحمة قرب منها بحسب الامكان وبين مسجد ابراهيم وموقف النبي صلى الله عليه وسلم نحو ميل اما الانثى فيندب لها الجلوس في حاشية الموقف ومثلها الخنثى الا ان يكون لها نحو هودج فالاولى الركوب فيما يظهر ويسن ان يقفوا اي الامام او منصوبه والناس بعرفة الى الغروب للاتباع رواه مسلم والافضل بقاؤهم بعده حتى تزول الصفرة قليلا وظاهر ان اصل الوقوف واجب مع انه بالنصب في كلامه لعطفه له على يخطب المقتضي لاستحبابه وهو صحيح من حيث طلب استمراره الى الغروب اذ هو مستحب ح وان يذكروا الله تعالى ويدعوه باكثار ويكثروا التهليل للاتباع رواه مسلم وصح افضل الدعاء دعاء يوم عرفة وافضل ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا اللهم اشرح لي صدري ويسر لي امري اللهم لك الحمد كالذي نقول وخيرا مما نقول اللهم لك صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي واليك مآبي ولك ربي تراثي اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر ووسوسة الصدر وشتات الامر اللهم اني اعوذ بك من شر ما تجيء به الريح ويكرر كل دعا ثلاثا ويفتتحه بالتحميد والتمجيد والتسبيح والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ويختمه بمثل ذلك مع التأمين ويكثر من البكا فهناك تسكب العبرات وتقال العثرات وفي الخبر عن الاصحاب يستحب ان يكثر من قراءة سورة الحشر وليحرص في ذلك اليوم والذي بعده على الحلال الصرف ان تيسر والا فما قلت شهته فان المتكفل باجابة الدعا هو خلوص النية وحل المطعم والمشرب مع مزيد الخضوع والانكسار ويسن رفع يديه ولا يجاوز بهما راسه والافراط في الجهر بالدعا وغيره مكروه وان بهر زللشمس الا لعذر كنقص دعا واجتهاد اذ لم يثبت انه صلى الله عليه وسلم استظل صائما انه صح انه ظلل عليه بثوب وهو يرمي الجمرة وان يفرغ قلبه من الشواغل قبل الزوال وان يجتنب الوقوف في الطريق والافضل ان يكون الواقف بعرفة متطهرا من

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)